

330469 - حديث : (شموا النرجس) لا يصح مرفوعاً وموقوفاً

السؤال

هل هذه المقولة : "تشمموا النرجس ولو مرة واحدة في العام؛ فإن في القلب حالة لا يزيلها إلا النرجس" للإمام علي بن أبي طالب صحيحة ؟

ملخص الإجابة

حديث شموا النرجس لا يصح مرفوعاً ولا موقوفاً ، بل هو مكذوب مخترع على النبي صلى الله عليه وسلم ، وعلى علي بن أبي طالب رضي الله عنه ، فلا يجوز نشره ونسبته إليهما .

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

أولاً:

ذكر هذا الأثر عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه كل من :

الراغب الأصبهاني في "محاضرات الأدباء" (2/ 600) قال : " وقال أمير المؤمنين رضي الله عنه: تشمّموا النرجس ولو في اليوم مرة ، فإن في قلب الإنسان حالة لا يزيلها إلا شم النرجس " انتهى.

وأبو الفتح الأبهسي في "المستطرف في كل فن مستطرف" (ص: 279) قال : " وقال علي كرم الله تعالى وجهه : تشمّموا النرجس ولو في العام مرة ، فإن في قلب الإنسان حالة لا يزيلها إلا النرجس " انتهى.

وليس لهذا الأثر إسناد ، ولا نعلم له أصلاً في كتب السنة المسندة ، ولم يذكره أحد من أئمة الحديث ؛ ولذلك فهو أثر لا أصل له ، ولا تجوز نسبته لعلي بن أبي طالب رضي الله عنه .

ثانياً:

أخرج ابن عساكر في "تاريخ دمشق" (14/ 36)، وابن الجزري في "مناقب الأسد الغالب علي بن أبي طالب" (ص: 49) وغيرهما عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه أنه قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم : **شموا النرجس فما منكم من أحد إلا وله**

شعرة بين الصدر والفؤاد من الجنون والجذام والبرص فما يذهبها إلا شم النرجس ، شموه ولو في العام مرة ، ولو في الشهر مرة ، ولو في الأسبوع مرة ، ولو في اليوم مرة .

وقال ابن عساكر : " هذا حديث منكر جدا ، وإسماعيل بن إسحاق لم يدرك حماد بن زيد ، وإنما يروي عن أصحابه " انتهى.

وذكره ابن الجوزي في "الموضوعات" (3/ 61) ، وقال : " هَذَا حَدِيثٌ مَوْضُوعٌ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ قَدْ ضَعَفَهُ اللَّالِكَائِيُّ ، وَأَبُو مُحَمَّدٍ الْخَلَالُ جَدًا ، وَهَذَا ضَعِيفٌ وَلَا أَصْلَ لِلْحَدِيثِ " انتهى.

وقال السيوطي في "اللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة" (2/ 232) : " مَوْضُوعٌ ؛ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ ضَعِيفٌ وَهَذَا لَا يُوَثَّقُ بِهِ " انتهى.

وقال الشوكاني في "الفوائد المجموعة" (ص: 196) : " موضوع وله طرق وألغاز " انتهى.

والحاصل :

أن هذا الحديث لا يصح مرفوعاً ولا موقوفاً ، بل هو مكذوب مخترع على النبي صلى الله عليه وسلم ، وعلى علي بن أبي طالب رضي الله عنه ، فلا يجوز نشره ونسبته إليهما .

والله أعلم.